

وسائل الشيعة

[358] فيها شيء فحكها لا يصيبك جنون ولا جذام ولا برص. ورواه الشيخ بإسناده، عن محمد بن علي بن محبوب، عن محمد بن الحسين، عن الحسن بن سليمان مثله 1. (9571) 12 - وعنه، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن ابن بكير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: تقليم الأظفار وأخذ الشارب في كل جمعة أمان من البرص والجنون. (9572) 13 - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن محمد بن علي، عن علي الحناط، عن علي بن أبي حمزة، عن الحسين بن أبي العلاء، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت له: ما ثواب من أخذ من شارب وقلم أظفاره في كل جمعة ؟ قال: لا يزال مطهرا إلى الجمعة الأخرى. (9573) 14 - وعنهم، عن أحمد، عن محمد بن موسى بن الفرات، عن علي بن مطر، عن السكن الخزاز 1 قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: من الطبيب، الحديث. ورواه الصدوق في الخصال عن أبيه عن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد عن أحمد بن أبي عبد الله مثله إلى قوله: قومه: ومس شيء من. * (هامش * 1 التهذيب 3: 237 / 28. 12 - الكافي 6: 490 / 4. 13 - الكافي 6: 490 / 8. 14 - الكافي 6: 51 / 10. 1 في المصدر: الخزاز. 2 في المصدر زيادة: . 3 في بعض نسخ الكافي: مسلم - هامش المخطوط - . (*)